

Distr.: General  
15 February 2021  
Arabic  
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون

البندهان 134 و 154 من جدول الأعمال

الاستغلال والانتهاك الجنسيان: تنفيذ سياسة عدم التسامح إطلاقاً

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

## التدابير الخاصة الرامية إلى الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين

تقرير الأمين العام

موجز

أعدَّ هذا التقرير عملاً بقرارات الجمعية العامة 278/71 و 297/71 و 312/72 و 302/73. وهو يتضمن معلومات مستكملة عن التدابير المتخذة لتعزيز جهود الأمم المتحدة في مجال التصدي للاستغلال والانتهاك الجنسيين.



الرجاء إعادة استعمال الورق



## أولا - مقدمة

1 - استمر التقدم المحرز في القضاء على الاستغلال والانتهاك الجنسيين ووضع حقوق وكرامة الضحايا في صميم هذه الجهود منذ أن قدمت تقريرتي الأخير إليكم (A/74/705)، على الرغم من التحديات المرتبطة بجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). وتظهر القيادة العليا للأمم المتحدة التزاماً متزايداً بتنفيذ استراتيجيتي ذات المحاور الأربعة التي تقوم على ما يلي: (أ) إعطاء الأولوية لحقوق الضحايا وكرامتهم؛ (ب) وضع حد للإفلات من العقاب عن طريق تعزيز الإبلاغ والتحقيقات؛ (ج) التعاون مع الدول الأعضاء والمجتمع المدني والشركاء الخارجيين؛ (د) تحسين التواصل الاستراتيجي في مجالي التنقيف والشفافية. ولا يزال من الأولويات إعداد وتنفيذ مبادرات على نطاق المنظومة، في مجالات تدخل ضمن سلطتي المباشرة، يشارك فيها جميع الموظفين.

2 - ولا تزال منسقتي الخاصة المعنية بتحسين جهود الأمم المتحدة في مجال التصدي للاستغلال والانتهاك الجنسيين تقود الجهود الرامية إلى تنفيذ استراتيجيتي، وتشجع مواءمة النهج وتحقيق الاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة المعقدة التي تضم مكاتب وإدارات وصناديق وبرامج ووكالات، بما في ذلك أكثر من 30 كيانا فريدا. ولقد قُدمت لي إحاطات منتظمة عن هذا العمل، مما أدى إلى وضع آليات وإجراءات وبروتوكولات موحدة وأدوات مشتركة. وتقدم صحيفة وقائع<sup>(1)</sup> موجزا عن حالة التنفيذ منذ عام 2017، وتظهر التنسيق المعزز في النهج المتبعة إزاء منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما في جميع قطاعات التنمية والعمل الإنساني والسلام وحقوق الإنسان في المنظومة. وتُمدج حقوق الضحايا ومساعدتهم على نحو متزايد في خطط العمل المتعلقة بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، ويبدأ تعميمها على نطاق ثقافة الأمم المتحدة.

3 - ورغم التزام القيادة العليا وتقاني الموظفين الذين يزيد عددهم على 95 000 من المدنيين و 100 000 من الأفراد العسكريين النظاميين والمهنيين من أفراد الشرطة في جميع أنحاء العالم الذين يتمسكون بقيم الأمم المتحدة ومبادئها، في ظروف قاسية وخطرة في أغلب الأحيان، ظلت الادعاءات المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين تطفو على السطح. وفي الآونة الأخيرة، في أيلول/سبتمبر 2020، ظهرت ادعاءات تتعلق بأفراد الأمم المتحدة المشاركين في جهود التصدي للموجة العاشرة لتفشي مرض فيروس الإيبولا في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية. وتقوم لجنة مستقلة<sup>(2)</sup> وهيئات أخرى بالتحقيق في هذه الأفعال غير المشروعة. ويساورني بالغ القلق لأن هذه الادعاءات الفظيعة تستمر في الإشارة إلى تورط أفراد الأمم المتحدة، وأتعهد بأننا سنضاعف الجهود ولن ندخر وسعا في معالجة العوامل الكامنة التي تضر بمن نسعى إلى مساعدتهم.

4 - وقد أدت جائحة كوفيد-19 إلى تعميق أوجه عدم المساواة القائمة وعرضت الأشخاص في أوضاع هشة إلى المخاطر المتزايدة للاستغلال والانتهاك الجنسيين. وكان لها أيضا أثر سلبي على قدرتنا على التحقيق في الادعاءات وتقديم المساعدة للضحايا. ومع ذلك، فقد أحرزت الأمم المتحدة أوجه تقدم ملموسة.

(1) United Nations, "Fact sheet on the Secretary-General's initiatives to prevent and respond to sexual exploitation and abuse"

(2) انظر منظمة الصحة العالمية، "منظمة الصحة العالمية تعين رئيسي اللجنة المستقلة المعنية بادعاءات سوء السلوك الجنسي أثناء الاستجابة للإيبولا في مقاطعتي شمال كيفو وإيتوري في جمهورية الكونغو الديمقراطية"، 15 تشرين الأول/أكتوبر 2020.

وتشمل هذه الأوجه ما يلي: (أ) تحسين الاستجابة لضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين الذين تم التعرف عليهم؛ (ب) ضمان الدور القيادي للأمم المتحدة في وضع معيار عالمي للوقاية والاستجابة والإبلاغ العام عن الادعاءات على نحو شفاف<sup>(3)</sup>؛ (ج) تعزيز مواعمة سياسات وممارسات ركائز المنظمة المتمثلة في العمل الإنساني والتنمية والسلام.

5 - وتمكن الزملاء على نطاق المنظومة من التكيف والابتكار، بما في ذلك من خلال استخدام التكنولوجيا، وتعزيز الوقاية والاستجابة. وستواصل الأمم المتحدة القيام بما يلي: (أ) الأخذ بمزيد من الحلول التكنولوجية لتحسين القدرة على تلقي الشكاوى وتتبعها؛ (ب) تعزيز التحقيقات، بسبل منها تشجيع التحقيقات المشتركة عندما تشير الادعاءات إلى تورط أكثر من كيان واحد من كيانات الأمم المتحدة؛ (ج) رصد المساعدة المقدمة للضحايا وتوافر مقدمي الخدمات؛ (د) ترسيخ شفافية الإبلاغ والتواصل مع الموظفين والمجتمع. وتمشيا مع استراتيجية الأمين العام لتسخير البيانات اللازمة للعمل من قبل الجميع في كل مكان<sup>(4)</sup>، شجعت على استخدام تحليلات البيانات للاسترشاد بها في إجراءاتنا في مجال الفرز والتدريب والاستجابة والتخفيف.

6 - وأصبحت الجهود المضاعفة لوضع كرامة الضحايا وحقوقهم في الصدارة أكثر تماسكاً على نطاق المنظومة. وثمة تقدير أعمق للحقائق على أرض الواقع. فأولاً، يأمن الضحايا لأشخاص يتقون بهم ويعتقدون أنهم سيرشدونهم إلى المساعدة التي يحتاجونها. ثانياً، لا يميز الضحايا وغيرهم بين مختلف كيانات الأمم المتحدة لدى الإبلاغ عن الادعاءات أو التماس المساعدة. ثالثاً، عندما يتعلق الادعاء بأفراد الأمم المتحدة أو موظفي أحد الشركاء في التنفيذ، يتوقع الضحايا ومجتمعاتهم المحلية مشاركة طويلة الأجل من جانب الأمم المتحدة. ومع أخذ هذه الأفكار الثاقبة في الحسبان، حثت قيادة الأمم المتحدة، خلال اجتماع مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق في تشرين الثاني/نوفمبر 2020، على إزالة العقبات البيروقراطية التي تحول دون التبادل المشروع للمعلومات بين الكيانات بشأن الادعاءات، على أساس مبدأ الحاجة إلى المعرفة، لكي يكون عمل المنظمة منسقا وموجها نحو هدف مشترك. وسيتميز ذلك في عام 2021 بفضل إطلاق منصة رقمية آمنة لتسلم الشكاوى وتبادل المعلومات على نطاق منظومة الأمم المتحدة، وهي الاستثمار الإلكتروني للإبلاغ عن الحوادث.

7 - ويتعين على الضحايا أن يكونوا على دراية بحقوقهم، ولا سيما السلوك الذي يتوقع من أفراد الأمم المتحدة. وسيزداد الوعي الداخلي والمجتمعي من خلال القيام بما يلي: (أ) إنشاء مزيد من الشبكات المجتمعية لتقديم الشكاوى، وتيسير الوصول إليها؛ (ب) استعراض الاستراتيجيات والتدريب بحيث تعكس أحدث السياسات والإرشادات؛ (ج) وضع طرق مبتكرة للعمل مع الممارسين في مراكز العمل على تعزيز معايير السلوك. ولقد واصلت المنظمة الانخراط بشكل أوثق مع المجتمعات المحلية التي تشملها الخدمات، وتعميق التواصل مع مجموعات النساء والضحايا، وتكثيف الجهود للاستماع إلى الضحايا أنفسهم. وستواصل التركيز على تهيئة أجواء من الثقة يسود فيها الشعور لدى الضحايا بالأمان للإدلاء بإفاداتهم والاطمئنان إلى أنهم سيحصلون على الدعم. وستواصل المنظمة، مع اعترافها بأن الأمم المتحدة وحدها لا تستطيع القضاء

(3) استعرض مكتب المنسقة الخاصة بسياسات ومعايير أكثر من 100 منظمة حكومية دولية وإقليمية مشتركة بين الحكومات ومنظمات غير حكومية دولية، وخلص إلى أن أكثر من 95 في المائة منها يتقيد بمعايير السلوك في الأمم المتحدة.

(4) متاحة من خلال الرابط التالي: [www.un.org/en/content/datastrategy/index.shtml](http://www.un.org/en/content/datastrategy/index.shtml)

على هذه السلوكيات، تعزيز الشراكات مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والمجتمع المدني، وخاصة في الميدان، لضمان تكامل الجهود وتعزيزها.

## ثانياً - إضفاء الطابع المؤسسي على الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين

8 - إن البقطة المستمرة مطلوبة، وقد أضيفت طابعا مؤسسيا على آليات لمواصلة المشاركة والتماسك على نطاق منظومة الأمم المتحدة. ويوفر الفريق التوجيهي الرفيع المستوى المعني بمنع الاستغلال والانتهاك الجنسي<sup>(5)</sup>، الذي ترأسه رئيسة ديواني، توجيهها استراتيجيا رئيسيا لإجراءات الوقاية والاستجابة. واجتمع الفريق العامل المعني بالاستغلال والانتهاك الجنسي<sup>(6)</sup>، الذي ترأسه المنسقة الخاصة ويتألف من ممثلين عن أعضاء الفريق التوجيهي الرفيع المستوى والكيانات الأخرى، مرتين شهريا خلال عام 2020 للنهوض بالسياسات والمبادرات ووضعها<sup>(7)</sup>. وتجسيدا لقبول استراتيجيتي على نطاق المنظومة، توسع الفريق العامل ليشمل تسعة كيانات أخرى من كيانات الأمم المتحدة<sup>(8)</sup>. وسعيا للحفاظ على الزخم والتنسيق في التنفيذ، قمت بتمديد ولاية المنسقة الخاصة حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021.

9 - وتؤدي النزاعات والصحة العامة وغيرها من حالات الطوارئ إلى تفاقم الفوارق وأوجه الضعف القائمة من قبل ومخاطر الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وفي آذار/مارس 2020، أصدرت اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات مذكرة تقنية مؤقتة بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين أثناء التصدي لجائحة كوفيد-19<sup>(9)</sup>، أعدت مع المدافعة عن حقوق الضحايا، وفي حزيران/يونيه 2020، صدرت قائمة مرجعية لمساعدة الموظفين في الميدان على التحقق من أن نظم الوقاية/الاستجابة لا تزال تعمل وتتصدى

(5) أعضاء الفريق التوجيهي الرفيع المستوى هم رؤساء إدارة التواصل العالمي، وإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال، وإدارة الدعم العملي، وإدارة عمليات السلام، وإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بالنيابة عن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، ومكتب التنسيق الإنمائي، ومكتب الشؤون القانونية، ومكتب المنسقة الخاصة المعنية بتحسين جهود الأمم المتحدة في مجال التصدي للاستغلال والانتهاك الجنسيين، ومكتب المدافعة عن حقوق الضحايا، ومكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، ومكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، ومكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان؛ وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، وبرنامج الأغذية العالمي. ويشارك مكتب خدمات الرقابة الداخلية بصفة مراقب.

(6) يضم الفريق العامل ممثلين عن كافة أعضاء الفريق التوجيهي الرفيع المستوى، وإدارة شؤون السلامة والأمن، ومكتب دعم بناء السلام، ومكتب الموارد البشرية، ومكتب الشؤون العسكرية، ومكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، والمنظمة الدولية للهجرة، ومنتطوعي الأمم المتحدة.

(7) انظر صحيفة الوقائع بشأن مبادرات الأمين العام لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما.

(8) منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومنظمة العمل الدولية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (مئل الأمم المتحدة)، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)، ومنظمة الصحة العالمية.

(9) متاحة من خلال الرابط التالي: <https://interagencystandingcommittee.org/other/interim-technical-note-protection-sexual-exploitation-and-abuse-psea-during-covid-19-response>

للمخاطر<sup>(10)</sup>. وأصدرت القيادة العليا توجيهات إلى عمليات السلام والبعثات السياسية الخاصة بشأن مخاطر سوء السلوك الجنسي نتيجة للجائحة. وبالإضافة إلى ذلك، تلقت البعثات ومنسقي/منسقات الشؤون الإنسانية توجيهات بشأن تقديم المساعدة والدعم إلى الضحايا. وأجرى صندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأغذية العالمي، بالتعاون مع المدافعة عن حقوق الضحايا وكيانات الأمم المتحدة الأخرى، مشاورات مع الموظفين في مراكز العمل الشديدة الخطورة بشأن منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين أثناء جائحة كوفيد-19. وعُقدت اجتماعات مرتين شهريا مع أفرقة السلوك والانضباط في بعثات السلام والبعثات السياسية الخاصة بشأن إدارة المخاطر وتقديم الدعم للضحايا، واستحدث مكتب خدمات الرقابة الداخلية أساليب جديدة للتحقيق، بما في ذلك إجراء مقابلات عن بعد مع الضحايا والشهود. واستفادت هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) من برامجها الحالية لمكافحة العنف ضد النساء والفتيات من أجل التصدي السريع للعنف الجنساني، بما يشمل الاستغلال والانتهاك الجنسيين، في سياق وجودها على الصعيد القطري. وشرع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في إجراء تحليل لتقديم المساعدة في عدة مكاتب قطرية.

### ترسيخ الاتساق على نطاق المنظومة

10 - عملا بإصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وإنشاء نظام المنسقين المقيمين المعاد تنشيطه، قامت الأمم المتحدة في عام 2020 بتعزيز هيكلها الداخلي للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين إلى حد كبير بتعيين جهات تتسبب على الصعيد الإقليمي لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وإنشاء شبكة ممارسة مهنية بشأن منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين بين مكاتب المنسقين المقيمين، وتيسير الاتصال بين المكاتب الميدانية والإقليمية والمقر. وتوضيحا لدور المنسقين المقيمين، وهم أرفع ممثلين وممثلات لي في مجال التنمية المستدامة في البلدان، فقد تعززت مسؤوليتهم وخضوعهم للمساءلة بشكل خاص لتوحيد نهج الفريق القطري في مجال منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما، وفقا للترامي العالمي بتشجيع بيئة يسود فيها عدم التسامح إطلاقا مع هذه الأفعال. كما ساعد التسلسل الإداري الجديد بين أعضاء أفرقة الأمم المتحدة القطرية والمنسقين المقيمين في هذا الصدد، مما أدى إلى ضمان قيادة أقوى داخل البلد فيما يتعلق بالمسائل المطروحة على نطاق المنظومة. وقد أبدت الجمعية العامة الدعم في هذا السياق، على سبيل المثال في الفقرة 113 من قرارها 233/75 بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، مما يساعد على إبراز هذه الجهود ومواصلة بذلها على نطاق المنظومة.

11 - وعلى الصعيد الإنساني، كنف أعضاء اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات الجهود الرامية إلى إيجاد نهج منسق لإزاء منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين على الصعيد القطري من خلال ما يلي: (أ) نشر 20 منسقين/منسقات متفرغين مشتركين بين الوكالات للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛ (ب) إقامة شراكة بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية في مجال التدريب؛ (ج) اعتماد أداة منسقة لتقييم قدرة الشركاء في التنفيذ على منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما بما يتسق مع بروتوكول الأمم المتحدة المتعلق بادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين التي تمس شركاء في التنفيذ. وفي الربع الأخير من عام 2020، قدمت بعثة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات إلى جمهورية الكونغو

(10) متاحة من خلال الرابط التالي: <https://interagencystandingcommittee.org/system/files/2020-06/IASC%20Checklist%20PSEA%20during%20COVID-19.pdf>

الديمقراطية الدعم لمنسق الشؤون الإنسانية وشبكة منع الاستغلال والانتهاك الجنسين لمعالجة الثغرات على مستوى التنسيق والخدمات وتحسين التنسيق بين التحقيقات، والحماية والاتصالات. ودعمت هذه البعثة المشتركة بين الوكالات إنجاز الفريق القطري لإطار استراتيجي جديد من أجل تعزيز نهج على نطاق المنظومة إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسين على الصعيدين الوطني ودون الوطني، بالاستفادة من قدرات بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفريق الأمم المتحدة القطري، والفريق القطري للعمل الإنساني، وهي مثال على التآزر المتزايد بين ركائز السلام والتنمية والعمل الإنساني. ومن المقرر إيفاد بعثة إلى جمهورية أفريقيا الوسطى في عام 2021.

12 - وواصلت إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال العمل مع هياكل السلوك والانضباط في عمليات السلام والبعثات السياسية الخاصة، ودعمت جهات التنسيق المعنية بالسلوك والانضباط التي عينتها كيانات الأمانة العامة بخلاف عمليات السلام من خلال التوجيهات والنماذج الموحدة وأنشطة بناء القدرات، بما في ذلك بشأن التخفيف من المخاطر. وقدمت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (مفوضية حقوق الإنسان) لموظفيها وموظفاتها في الميدان تدريباً على المنهجية والممارسات لرصد العنف الجنسي والتحقيق فيه، وقدمت الدعم في مجال إدارة حالات الاستغلال والانتهاك الجنسين.

13 - وفي نهاية كانون الأول/ديسمبر 2020، اختتم مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين فترة ولايته كمناصر للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات المعني بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين والتحرش الجنسي. وستواصل المناصرة لعام 2021، وهي المديرية التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان، المضي قدماً في أولويات اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن تعزيز الوقاية، وتشجيع الضحايا على الإبلاغ وثقافة المجاهرة بالرأي، وتحسين خدمات الدعم والحماية العالية الجودة التي تركز على ضحايا الحوادث، وتعزيز عمليات التحري عن السوابق، والتحقق من الجهات المرجعية، وعمليات التحقيق، والتدابير التأديبية. ومن مجالات التركيز تعزيز الآليات القطرية لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسين من خلال القيام بما يلي: (أ) وضع قائمة مشتركة بين الوكالات للمنسقين/المنسقات في مجال منع الاستغلال والانتهاك الجنسين؛ (ب) تحسين إمكانية الحصول على مساعدة عالية الجودة عن طريق تدريب الممارسين والممارسات في مجال العنف الجنساني على الاحتياجات الخاصة لضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسين؛ (ج) تنظيم استعراض خارجي مستقل لمبادرات اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات لتقييم التقدم المحرز وفعالية نهج اللجنة المشتركة بين الوكالات بوجه عام في مجال منع الاستغلال والانتهاك الجنسين والتحرش الجنسي. وقد أجري الاستعراض السابق في عام 2010.

14 - وأكد المنصرون والمناصرات المتعاقبون أهمية إيفاد كبير/كبيرة منسقين بدوام كامل لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسين والتحرش الجنسي والتصدي لهما على الصعيد القطري من أجل التنسيق على نطاق المنظومة في مجال منع الاستغلال والانتهاك الجنسين والتصدي لهما في جميع سياقات التنمية والسلام والعمل الإنساني. وجرى توحيد اختصاصات المنسقين/المنسقات وأعدت مجموعة من تدابير النشر.

### ثالثاً - المساءلة على نطاق المنظومة

15 - يقع على عاتق القيادة العليا في الأمم المتحدة تحديد مسار يشجع الثقة والاحترام في المجتمعات التي تُقدم لها الخدمات وبين الموظفين. ولقد أعطيت الأولوية لمساءلة القيادة فيما يتعلق بالاستغلال والانتهاك الجنسين من خلال خطط عمل التي صدر بها تكليف ومنح الشهادات الشخصية. ونظراً لاشتداد

مخاطر الاستغلال والانتهاك الجنسيين المرتبطة بالجائحة، طلبتُ إلى القيادة العليا في عام 2020 تقديم معلومات عن الآليات التي استحدثت من أجل التصدي لتلك المخاطر، بالإضافة إلى التدابير اللازمة للتخفيف من المخاطر في السنوات السابقة.

16 - وزاد تقديم خطط العمل بنسبة 400 في المائة، من 50 عام 2019 عام 2019 إلى 207 في عام 2020، ويعزى ذلك جزئياً إلى الدعم الذي قدّمته إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال ومكتب التنسيق الإنمائي حيث وضعت الإدارة مؤشرات أساسية شاملة، يمكن أن يقوم كل كيان من كيانات الأمانة العامة بتكييفها لمواءمة الخطط في جميع بعثات السلام والبعثات السياسية الخاصة، ووفر المكتب الدعم إلى المنسقين/المنسقات المقيمين الذين قدموا خططا باسم أفرقة الأمم المتحدة القطرية.

17 - وتشير الخطط إلى أن جميع الكيانات لديها: (أ) سياسة بشأن حظر الاستغلال والانتهاك الجنسيين وخطط عمل لتنفيذ هذه السياسة؛ (ب) أصدرت رسالة موجهة إلى الإدارة<sup>(11)</sup>، أو مصادقة من خلال الاتفاق المبرم معها، تفيد بأنه قد تم الإبلاغ عن جميع الادعاءات ومعالجتها؛ (ج) آليات للشكوى والإبلاغ؛ (د) تدريب إلزامي لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

18 - وقارن مكتب المنسقة الخاصة بين خطط العمل لعام 2019 في ضوء نتائج الدراسة الاستقصائية السنوية الخامسة التي أجريت في عام 2020 بشأن وقائع وتصورات موظفي الأمم المتحدة بشأن الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وقد رد على الدراسة الاستقصائية ما مجموعه 19 421 فردا يمثلون جمع فئات الموظفين من 34 كيانا في 75 مركز عمل، مما يمثل زيادة بنسبة 174 في المائة مقارنة بعام 2019. وذكر المجيبون أن قياداتهم تشارك، ولكن لا بد من بذل المزيد من أجل زيادة الوعي لدى أفراد الأمم المتحدة والمجتمعات المحلية لبث الثقة في السياسات، بسبل منها القضاء على الخوف من الانتقام، وتقديم توجيهات واضحة بشأن مكان أو كيفية الإبلاغ عن الادعاءات أو إرشاد الضحايا للإبلاغ عنها. وسيقوم مكتب المنسقة الخاصة بتحديث مؤشرات خطط العمل في عام 2021، بالتعاون مع إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال ومكتب التنسيق الإنمائي واللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، وذلك لمراعاة مؤشرات شبكة تقييم أداء المنظمات المتعددة الأطراف<sup>(12)</sup> التي تقيس المساهمة عن الأداء المؤسسي، بما في ذلك عن طريق وضع الضحايا في صميم الجهود المبذولة. وقد شجعت النتائج المصنفة للدراسة الاستقصائية التي قدّمت إلى رؤساء الكيانات المشاركة إجراء مناقشات صريحة عزّزت الوعي بمعايير السلوك.

19 - وتعزز شهادات المصادقة السنوية مساهمة القيادات في الأمانة العامة، ولقد أدرجت عناصر جديدة تتعلق بالسلوك والانضباط، ولا سيما فيما يتعلق بالاستغلال والانتهاك الجنسيين، في الاتفاقات المبرمة عام 2020 مع رؤساء عمليات السلام والبعثات السياسية الخاصة. وستُدمج عناصر مماثلة في الاتفاقات

(11) وردت رسائل مصادقة من الكيانات التالية: منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومنظمة العمل الدولية، والمنظمة البحرية الدولية، والمنظمة الدولية للهجرة، والاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، واليونيسكو، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وموئل الأمم المتحدة، ومفوضية شؤون اللاجئين، واليونيسف، واليونيدو، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، والاتحاد البريدي العالمي، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، والأونروا، وبرنامج الأغذية العالمي، والبنك الدولي.

(12) Multilateral Organization Performance Assessment Network, "Measuring multilateral performance on preventing and responding to SEA and SH", note for practitioners متاحة من خلال الرابط التالي: [www.mopanonline.org/studies/items/MOPAN%20SEAH\\_Practitioners%20Note%20%5bweb%5d.pdf](http://www.mopanonline.org/studies/items/MOPAN%20SEAH_Practitioners%20Note%20%5bweb%5d.pdf)

المبرمة مع رؤساء الكيانات الأخرى في الأمانة العامة في عام 2021، ويجري استكشاف سبل إدماج المساواة بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين في الإطار الجديد للكفاءات.

20 - وتتطلب مساواة كبار المديرين والمديرات بذل جهود متزامنة لتغيير ثقافة المنظمة لضمان فهم آثار السلطة وعدم المساواة. ولقد عقدت حوارات بشأن الثقافة والاحترام، قادتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين (مفوضية شؤون اللاجئين)، مع رئيسي مجلس الرؤساء التنفيذيين واللجنة المشتركة بين الوكالات، ووضعت مجموعة من تدابير التواصل لدعم القيادة العليا في إجراء حوارات مع الموظفين. ويكتسب وجود مكان عمل يسوده الاحترام أهمية بالغة للقضاء على الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وفي المستقبل، سأواصل بذل كل جهد لضمان إحداث تحول في ثقافة المنظمة من خلال زيادة الاهتمام بالمساواة بين الجنسين وإدماج المنظور الجنساني، فضلا عن الاعتراف بالتمييز على أي أساس، بما في ذلك العرق والإعاقة والقضايا المتقاطعة.

21 - ولقدواصلت لجنة الاستعراض الدائمة لتنفيذ قرار مجلس الأمن 2272 (2016) عملها في عام 2020. وأطلقت أمانتها، وهي إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال، قاعدة بيانات مخصصة تتيح جمع البيانات لتحليل سجلات عمل اللجنة وتعهداتها. ويجري وضع توجيهات للمستخدمين.

## رابعاً - إدارة المخاطر

22 - تواصل الأمم المتحدة تطوير وتعزيز أدوات إدارة المخاطر، وفحص الموظفين المحتملين، وتعزيز آليات تقديم الشكاوى، وزيادة الشفافية في الإبلاغ عن الادعاءات.

23 - ولقد عززت إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال نظام تتبع إدارة القضايا، استناداً إلى نظامها لتتبع سوء السلوك، لتوفير مستودع واحد لسجلات سوء السلوك والسجلات التأديبية، بما في ذلك توحيد عمليات إبلاغ حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين وتسجيلها وتتبعها وغير ذلك من حالات سوء السلوك فيما يخص الأمانة العامة. وبدأ التنفيذ في أواخر عام 2020، ويتوخى الانتهاء في عام 2021. ودعمت الإدارة تنفيذ أداة إدارة المخاطر المتعلقة بسوء السلوك، ووسعت نطاق نهج إدارة المخاطر بما يتجاوز كيانات الأمانة العامة من أجل إيجاد نهج متكامل بين الجهات الفاعلة على منظومة الأمم المتحدة في المواقع الميدانية. وفي عام 2021، ستقوم الإدارة بتحديث برنامج التعلم الإلكتروني المتعلق بالاستغلال والانتهاك الجنسيين، وهو برنامج إلزامي لجميع موظفي الأمانة العامة، ويشمل وحدات نموذجية للقادة والمديرين.

24 - وأداة التحقق من انعدام السوابق Clear Check التي يستخدمها 25 كيانات من كيانات الأمم المتحدة تهدف إلى منع موظفي الأمم المتحدة الذين فصلوا عقب ادعاءات مثبتة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين أو التحرش الجنسي من أن يعاد توظيفهم في الأمم المتحدة. ويدرج أيضا في أداة التحقق من انعدام السوابق الأفراد الذين يغادرون المنظمة بادعاءات علنية بالاستغلال والانتهاك الجنسيين. وتُعترف الدول الأعضاء ومنظمات المجتمع المدني بأن هذه الأداة يمكنها أن تحول دون توظيف مرتكبي الاستغلال والانتهاك الجنسيين خارج الأمم المتحدة. وسأمنع التفكير في التجربة المكتسبة مع هذه الأداة بالتشاور مع الجهات صاحبة المصلحة قبل النظر في توسيع نطاق استخدامها.



25 - وإنني أرحب بنظام الكشف عن سوء السلوك<sup>(13)</sup> الذي أطلقته في عام 2019 لجنة التوجيه المعنية بالاستجابة الإنسانية<sup>(14)</sup>، والذي يهدف إلى منع مرتكبي الانتهاكات الجنسية المعروفين من التنقل داخل الكيانات الإنسانية والإنمائية وفيما بينها. ووفقاً للجنة التوجيه، اعتمدت هذا النظام 63 منظمة ومنظمات منتسبة إليها في كانون الثاني/يناير 2021، وهي في مراحل مختلفة من التنفيذ، بينما تستعد منظمات أخرى للانضمام إليه. وقد نفذت أكثر من 6 000 عملية توظيف استخدم فيها هذا النظام؛ ورفض 41 من المتقدمين للوظائف بسبب بيانات سلبية أو غير مكتملة.

26 - ويسرني أن المنظمات غير الحكومية وأوساط المعونة تتفق مع الأمم المتحدة بشأن ضرورة الإبلاغ العام عن الادعاءات. وفي عام 2020، بدأ مكتب المنسقة الخاصة بالتعاون مع الأمين التنفيذي للجنة التوجيه المعنية بالاستجابة الإنسانية في أفريقيا لمساعدة المكتب على إنشاء أداة للإبلاغ العام تعكس فئات المعلومات الواردة في آلية الأمم المتحدة للإبلاغ.

27 - وبما أن الأمم المتحدة تعتمد بشدة على الشركاء في التنفيذ<sup>(15)</sup>، الذين لا يخضع موظفونهم لسلطة المنظمة، بذلت جهود كبيرة لتشجيع هؤلاء الشركاء على اعتماد وتنفيذ تدابير لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما والإبلاغ عنهما. وبناءً على البروتوكول المتعلق بادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين التي تمس الشركاء في التنفيذ، الموجه للتقليل إلى أدنى حد من مخاطر الاستغلال والانتهاك الجنسيين من قبل موظفي الشركاء في التنفيذ، قامت مفوضية شؤون اللاجئين في عام 2020، بالتعاون مع برنامج الأغذية العالمي والمنظمة الدولية للهجرة وأعضاء آخرين في اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، بتمويل تكييف برنامج تدريب تقاعلي بعنوان "قلقل لا لسوء السلوك الجنسي" وترجمته إلى الإسبانية والفرنسية والعربية<sup>(16)</sup>. وفي شباط/فبراير 2020، بدأت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) تطبيق إجراء لإدارة مخاطر الاستغلال والانتهاك الجنسيين في شراكات التنفيذ، مصحوباً بمجموعة أدوات. وقد وفرت هذه الأدوات الأساس لوضع تقييم مشترك لقدرات الشركاء في التنفيذ في الأمم المتحدة<sup>(17)</sup>، مع تجنب التقييمات المتعددة التي تجريها الأمم المتحدة للشركاء الذين تتقاسمهم.

28 - وإنني أشعر بالامتنان للدور القوي والمتواصل الذي تضطلع به الدول الأعضاء المانحة في مجال الدعوة لتشجيعها على الأخذ بالتزامات محددة في مجال منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين وكفالة أن تنفذ بها الأمم المتحدة وشركاؤها. ويتعين على الكيانات التي تبلغ عن ادعاءات بحسن نية أن تفعل ذلك علناً

(13) متاح من خلال الرابط التالي: <https://www.schr.info/the-misconduct-disclosure-scheme>.

(14) لجنة التوجيه المعنية بالاستجابة الإنسانية هي تحالف طوعي يضم تسعاً من المنظمات الإنسانية الرائدة في العالم.

(15) يُعرّف الشركاء في التنفيذ على أنهم "الكيانات الحكومية الوطنية (بما في ذلك الوكالات أو المؤسسات)، والمنظمات غير الحكومية/منظمات المجتمع المدني، ووكالات أو مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تضطلع بدور الشريك في التنفيذ، والكيانات المتعددة الأطراف والهيئات الحكومية الدولية غير التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وغيرها من الكيانات (الهيئات الأكاديمية وما إلى ذلك) التي تدخل معها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في اتفاقات وتخصص لها موارد الأمم المتحدة من أجل تنفيذ أو إنجاز البرامج والمشاريع والأنشطة لصالح الجهات المستفيدة من خدمات المنظمة" (تقرير وحدة التفتيش المركزية عن استعراض إدارة شركاء التنفيذ في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2013/4)، الفقرة 3).

(16) متاح من خلال الرابط التالي: <https://interagencystandingcommittee.org/iasc-learning-package-protection-sexual-misconduct-un-partner-organizations>.

(17) Inter-Agency Standing Committee, "(Interim) Harmonized Implementation Tool: United Nations implementing partner PSEA capacity assessment" (September 2020).

حرصاً على الشفافية. وإنني أحث الدول المانحة على تقييم الوكالات الإنسانية والشركاء في التنفيذ على أساس استعدادها لمعالجة الثغرات في القدرات واتخاذ إجراءات تصحيحية، بدلاً من تقييمها على أساس عدد الشكاوى أو الادعاءات. وفي معظم الحالات، تبرز الحاجة إلى الموازنة بين أثر إلغاء المساعدة على الجهات المستفيدة وقدرة الشريك على الوفاء بالمعايير المطلوبة وتحليله بالإرادة اللازمة للقيام بذلك.

29 - ويجري وضع الصيغة النهائية لنسخة إلكترونية من استمارة الإبلاغ عن الحوادث، موجهة لتحسين الاتساق في جمع وتبادل المعلومات بشأن ادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين داخل منظومة الأمم المتحدة، مع إيلاء اعتبار دقيق لمبادئ حماية البيانات. وستكون هذه الاستمارة الإلكترونية الخطوة الأولى ل شروع الأمم المتحدة في عملية رسمية للتصدي لادعاء بالاستغلال والانتهاك الجنسيين، مع تقليل عدد المرات التي يجري فيها استجواب الضحية/الشاهد لتخفيف الصدمة، وتوحيد عملية تلقي الشكاوى وإضفاء الدقة عليها، وتوفير منبر مشترك لتبادل المعلومات داخل منظومة الأمم المتحدة.

## خامساً - إعطاء الأولوية لحقوق الضحايا وكرامتهم

30 - في عام 2020، تعزز إجماع نهج يركز على الضحايا في الجهود المبذولة على نطاق المنظومة في مجال الاستغلال والانتهاك الجنسيين، بما في ذلك المخاطر المرتبطة بجائحة كوفيد-19 التي تتعرض لها الجهات المستفيدة وغيرها.

31 - وفي كانون الأول/ديسمبر 2020، أصدرت مفوضية شؤون اللاجئين سياسة بشأن نهج يركز على الضحايا في تصديها لسوء السلوك الجنسي، يتماشى مع سياستها المتعلقة بالوقاية من مخاطر العنف الجنساني والتخفيف من وطأتها والتصدي لها، التي تنطبق على الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش الجنسي. وفي تموز/يوليه 2020، قادت المدافعة عن حقوق الضحايا مشاورات رسمية مع كيانات الأمم المتحدة بشأن مشروع بيان لحقوق الضحايا يهدف إلى زيادة الوعي بما يجب أن تتوقعه الضحايا من موظفي الأمم المتحدة وسبل الانتصاف. وسيُقدّم مشروع البيان النهائي إلى الفريق التوجيهي الرفيع المستوى المعني بمنع الاستغلال والانتهاك الجنسي في عام 2021. وبدعم من مكتب المدافعة عن حقوق الضحايا، قاد كل من إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال، والمنظمة الدولية للهجرة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، واليونيسف وضع مشروع مذكرة توجيهية تقنية للمساعدة في تنفيذ بروتوكول مساعدة ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين في الميدان. وبالتعاون مع مفوضية حقوق الإنسان واليونيسف، عقد مكتب المدافعة عن حقوق الضحايا مشاورات بشأن تقديم المساعدة القانونية لضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين. واستهلكت المدافعة عن حقوق الضحايا مشاورات على نطاق المنظومة بشأن نطاق ومدة تقديم المساعدة إلى الضحايا لتوجيه الجهات التي تقدم الدعم للضحايا على أرض الواقع. وواصلت مفوضية حقوق الإنسان مشاوراتها حول مشروع السياسة بشأن إجماع نهج قائم على حقوق الإنسان في جهود الأمم المتحدة الرامية إلى منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما، بهدف تأييد هذه السياسة من جانب الفريق التوجيهي الرفيع المستوى في عام 2021.

32 - وفي أيار/مايو 2020، انتهت المدافعة عن حقوق الضحايا من إعداد جرد أولي للخدمات والقدرات والنهج المتعلقة بالضحايا في 13 بلداً فيها وجود للأمم المتحدة<sup>(18)</sup>. وشمل هذا الجرد الأولي إجراء مشاورات

(18) متاح من خلال الرابط التالي: [www.un.org/preventing-sexual-exploitation-and-abuse/content/mapping-assistance](http://www.un.org/preventing-sexual-exploitation-and-abuse/content/mapping-assistance).

واسعة على نطاق المنظومة. وخلص إلى أن الخدمات، مثل الخدمات الطبية والنفسية والاجتماعية والخدمات في مجال المأوى والحماية والمساعدة القانونية، تُقدّم عموماً من خلال المسارات القائمة في مجال التصدي للعنف الجنساني. وتتفاوت هذه الخدمات من حيث النوافذ وإمكانية الوصول والجودة والقدرة والموارد، وثمة ثغرات، لا سيما في السياقات النائية، بالنسبة للمتضررين من النزاعات أو الطوارئ الصحية، بما في ذلك جائحة كوفيد-19. وقد لا يكون لدى بعض مقدمي الخدمات الخبرة الكافية في تقديم الدعم لضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين. ولقد أُشير كجزء من الجرد الأولي إلى أنه لا توجد أداة على نطاق المنظومة لتتبع الضحايا، والمساعدة التي يتلقونها ومقدمي الخدمات المتاحين، على الرغم من أن نظام تتبع مساعدة الضحايا كان قيد التشغيل في عمليات السلام والبعثات السياسية الخاصة منذ عام 2019. وسجري تحديث نتائج الجرد وتوصياته في عام 2021.

33 - ويعكف مكتب المدافعة عن حقوق الضحايا على وضع منهجية لالتماس آراء الضحايا، بحيث يسترشد بمنظوراتهم في المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة على الصعيد القطري. ولتحسين إمكانية حصول الضحايا على خدمات الدعم القائمة على نوع الجنس على نحو آمن وأخلاقي، قام صندوق الأمم المتحدة للسكان بتحليل هذه الخدمات، مع تحديد الثغرات والتحسينات اللازمة لإدماج التصدي للاستغلال والانتهاك الجنسيين في الجهود القائمة من أجل التصدي للعنف الجنساني.

34 - ولا يزال تحقيق المساواة، بما في ذلك تسوية دعاوى إثبات الأبوة واستحقاق نفقة الأطفال عن الأطفال المولودين من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، أمراً محفوفاً بالصعاب، ولا تزال المساعدة القانونية غير متاحة إلى حد كبير. وتركز المدافعة عن حقوق الضحايا على حل دعاوى إثبات الأبوة واستحقاق نفقة الأطفال، وتتعاون وتعاوناً وثيقاً مع دائرة السلوك والانضباط التابعة لإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال وتدعم المدافعين والمدافعات عن حقوق الضحايا في الميدان وكبار المدافعين والمدافعات عن حقوق الضحايا في الإجراءات العملية ذات الصلة.

35 - وواصلت المدافعة عن حقوق الضحايا الدعوة مع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والإقليمية والمجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية. وشاركت في حلقات نقاش مع المنسقين/المنسقات المعنيين بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين ومكاتب المنسقين/المنسقات المقيمين لتشجيع تنفيذ نهج يركز على الضحايا على أرض الواقع، وتعيين المزيد من كبار موظفي وموظفات حقوق الضحايا، والمدافعين/المدافعات عن حقوق الضحايا في الميدان أو منسقين/منسقات لحقوق الضحايا. وبالشراكة مع التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، يعكف مكتب المدافعة عن حقوق الضحايا على إعداد مجموعة من برامج التوعية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لتشجيعها على المشاركة في أنشطة منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما، بما يشمل بناء القدرات والتدريب، وتيسير عمليات المساواة، ودعاوى إثبات الأبوة واستحقاق نفقة الأطفال.

36 - وقدم الصندوق الاستئماني لدعم ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين، الذي يُمول من خلال مساهمات 22 دولة عضواً والمدفوعات المقتطعة من موظفي الأمم المتحدة المسجلة ضدّهم ادعاءات مثبتة بارتكاب أفعال الاستغلال والانتهاك الجنسيين (انظر A/70/729)، الدعم لمشاريع تهدف في معظمها إلى تعزيز قدرة الضحايا على الإعادة الذاتية، في جمهورية الكونغو الديمقراطية وليبيريا، على الرغم من أن القيود المرتبطة بجائحة كوفيد-19 اقتضت التعليق المؤقت للمشاريع في جمهورية الكونغو الديمقراطية في عام 2020. ولن يكون من المبالغة التأكيد على الأثر الإيجابي لهذه المشاريع على حياة الضحايا، الذي ورد

وصفه في التقرير السنوي للصندوق الاستئماني الذي نشر وأعلن عنه في عام 2020<sup>(19)</sup>. وإنني أتطلع إلى إطلاق مشروع في هايتي يركز على توفير سبل العيش وغيرها من أشكال الدعم للضحايا، والمساعدة التعليمية للأطفال المولودين نتيجة الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وأشجع على تقديم المقترحات وأكر الإعراب عن امتناني للدول الأعضاء التي قدمت مساهمات. وأدعو الدول الأخرى إلى القيام بذلك.

37 - وقد حالت القيود المفروضة على السفر بسبب كوفيد-19 دون تنفيذ المدافعة عن حقوق الضحايا لولايتها التنفيذية من خلال الزيارات الميدانية، ولكن المدافعين/المدافعات عن حقوق الضحايا في الميدان وكبار موظفي/موظفات حقوق الضحايا في جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان وهايتي تصدوا بشكل مبتكر للتحديات ذات الصلة بالجائحة. وقد أثرت تدابير التخفيف، بما في ذلك التباعد البدني، والحد من القدرة على التنقل عبر البلدان وحالات الإغلاق وحظر التجول، تأثيراً سلبياً على الاتصالات والاجتماعات الشخصية مع الضحايا، وعلى قدرتهم على الإبلاغ شخصياً والحصول على الخدمات. ويسر المدافعون والمدافعات وصول الضحايا إلى الهواتف المحمولة، وعززوا التواصل والتوعية من خلال المكالمات والرسائل النصية ورسائل البريد الإلكتروني التي تؤكد لهم أن الأمم المتحدة لم تتسهم. ونظم المدافعون والمدافعات الدعم الطبي وغيره من أشكال الدعم من خلال الشركاء في التنفيذ، بما في ذلك في الحالات التي عُلق فيها تنفيذ مشاريع دعم سبل العيش التي يُمولها صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وعزز المدافعون والمدافعات الشراكات بين رؤساء المكاتب الميدانية للأمم المتحدة والمجتمع المدني والشبكات المجتمعية لتقديم الشكاوى. وفي حزيران/يونيه 2020، أطلق المدافعون والمدافعات حملة "دعوة للعمل" على وسائل التواصل الاجتماعي مدتها شهران باللغتين الإنكليزية والفرنسية بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين خلال جائحة كوفيد-19.

38 - وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، تعاون المدافع عن حقوق الضحايا في الميدان مع بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وفرقة العمل المعنية بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، والمجموعات الفرعية المعنية بالعنف الجنساني وحماية الطفل، لتنسيق تقديم المساعدة والدعم للضحايا، بما في ذلك تأمين نقلها إلى مقدمي الخدمات، مع تقديم البعثة المتكاملة واليونيسف رحلات جوية لمقدمي الخدمات لتمكينهم من تقديم المساعدة للضحايا في أماكن نائية. وقد حدد المدافع عن حقوق الضحايا مكان وجود الضحايا والشهود ويسر إجراء الاتصالات واللقاءات بين هؤلاء وبين موظفي مكتب خدمات الرقابة الداخلية وموظفي التحقيقات على الصعيد الوطني. وقدم الدعم لجمع عينات الحمض النووي من أجل مكتب خدمات الرقابة الداخلية والدول الأعضاء للدفع قدماً بتسوية دعاوى إثبات الأبوة واستحقاق نفقة الأطفال. وعمل مع الشركاء على الصعيد المحلي لتمكين الضحايا اللواتي لديهن أطفال ولدوا نتيجة للاستغلال الجنسي أو الانتهاك الجنسي من فتح حسابات مصرفية لتلقي مدفوعات إعالة الأطفال. وقاد، بالتعاون مع فريق السلوك والانضباط، دورات للتوعية والتدريب بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين للشركاء في التنفيذ الذين يقدمون الخدمات في مجال مكافحة العنف الجنساني. ونظم، بالاشتراك مع وزارة شؤون المرأة وحماية الأسرة والطفل والمجموعة الفرعية المعنية بالعنف الجنساني، مناقشات مجتمعية مع أشخاص في حالات شديدة الضعف، بمن فيهم النساء والشباب والمشردون داخلياً والمشتغلون/المشتغلات بالجنس، وسلط الضوء على قواعد الأمم المتحدة بشأن الاستغلال والانتهاك

(19) متاح من خلال الرابط التالي: [www.un.org/preventing-sexual-exploitation-and-abuse/content/projects-and-reports](http://www.un.org/preventing-sexual-exploitation-and-abuse/content/projects-and-reports).

الجنسيين وسبل الإبلاغ والتماس المساعدة. ودأب على تعزيز الوعي بهذه المسائل من خلال البرامج الإذاعية والتلفزيونية المحلية.

39 - وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، تعاونت المدافعة عن حقوق الضحايا في الميدان مع صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسف لتيسير تقديم الدعم الطبي والنفسي والاجتماعي من خلال الشركاء على الصعيد المحلي. وبدعم من بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، نقلت المدافعة عن حقوق الضحايا الضحايا وسهلت نقلهم إلى مقدمي الخدمات وإحالتهم إلى المرافق الطبية للبعثة. وقدمت الدعم لفريق السلوك والانضباط التابع للبعثة في جمع عينات من الحمض النووي لدعوى إثبات الأبوة واستحقاق نفقة الأطفال، وتعاونت مع إحدى الدول الأعضاء لتسوية الدعوى المعقّلة. وقدمت التدريب للشبكات المجتمعية لتلقي الشكاوى في جميع أنحاء البلد، حيث أشركت أكثر من 1 000 عضو، بما يشمل قادة المجتمعات المحلية والسلطات المحلية والمجتمع المدني وجماعات النساء والشباب، لتعزيز التوعية، بما في ذلك بشأن الإبلاغ وتقديم المساعدة للضحايا. وفي تشرين الثاني/نوفمبر، نسّقت تدشين مشاريع جديدة لصناديق استئمانية تُقدّم الدعم التعليمي للأطفال المولودين نتيجة للاستغلال والانتهاك الجنسيين، وقدمت المشورة إلى بعثة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات إلى البلد. وقدمت الدعم أيضا لضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين المزعومين المتصلة بالموجة العاشرة لتقشي وباء الإيبولا في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية في سياق التحقيقات التي أجرتها الأمم المتحدة والهيئات الإنسانيّة الدولية والوطنية وغير ذلك من الإجراءات التي اتخذتها.

40 - وتمشيا مع التعليمات الواردة في الفقرة 77 من القرار A/70/729، قامت المدافعة عن حقوق الضحايا في الميدان في هايتي بحشد أموال من مكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي لتقديم الدعم الفوري في مجال الرعاية الطبية والسفر والإقامة للضحايا والأطفال المولودين نتيجة للاستغلال والانتهاك الجنسيين، وتعاونت مع اليونيسف وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للحصول على مساعدة أطول أجلا، بما في ذلك للرسم المدرسية وغيرها من أشكال الدعم التعليمي. وتعاونت أيضا مع المحامين ومنظمات المساعدة القانونية لتقديم المساعدة القانونية المتعلقة بدعوى إثبات الأبوة واستحقاق نفقة الأطفال. وتعاونت أيضا مع مكتب أمين المظالم في تقديم التقارير ومتابعة الادعاءات. وسعيا لتأمين مساعدة أكثر استدامة، تعاونت المدافعة عن حقوق الضحايا مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في وضع مشروع صندوق استئماني لتقديم الدعم الكلي الشامل للضحايا وأطفالهم، ومع المنظمة الدولية للهجرة في سياق مشروع للصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ لتقديم المساعدة المنقذة للحياة إلى الأطفال المولودين نتيجة الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

41 - وبدعم من بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، رتبت كبيرة موظفي البعثة المعنية بحقوق الضحايا في جنوب السودان سلف إيجار للضحايا حيث حالت جائحة كوفيد-19 دون الإجراء إلى مأوى آمن وتقديم مساعدة طبية ونفسية اجتماعية. وواظبت على الاتصال عن بعد بالضحايا وأصحاب المصلحة بشأن نفقة الأطفال وغير ذلك من أشكال الدعم، بما في ذلك المساعدة القانونية. واستهلت مناقشات مع الممارسين والممارسات في مجال سيادة القانون بشأن الممارسات، ولا سيما تلك المتصلة منها بزواج الطفلات، التي لا تزال تشكل عقبات أمام أعمال حقوق الضحايا. وتعاونت أيضا مع المنسق وفرقة العمل المشتركين بين الوكالات للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين لإدراج مساعدة الضحايا في خطة عملها وفي اتباع نهج على نطاق المنظومة فيما يتعلق بمساعدة الضحايا. ونتيجة لذلك، أدمجت مساعدة

الضحايا في خطة عمل فرقة العمل. وفرقة العمل بصدد وضع نظام مشترك لتتبع مساعدة الضحايا بين الوكالات، وإطار لتوفير الخدمات المتنقلة للضحايا.

## سادسا - تيسير المساءلة على الصعيد الوطني

42 - تستخدم المنظمة، بصفتها رب عمل، آلياتها الإدارية والتأديبية لمعاقبة الموظفين الذين يمارسون الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وجميع الادعاءات المثبتة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين تنتهك معايير السلوك التي وضعتها الأمم المتحدة، والمعايير التي يشملها التعريف الوارد في نشرة الأمين العام بشأن التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين (ST/SGB/2003/13) تؤدي إلى فصل الموظف الجاني من الخدمة وإدراجه في أداة التحقق من انعدام السوابق Clear Check.

43 - ولا ترقى جميع هذه الادعاءات إلى مستوى الجرائم في الولايات القضائية الوطنية. وحيثما وجد احتمال أن ترقى إلى مستوى الجرائم، فإن دور الأمم المتحدة هو: (أ) أن تحيل إلى الدول الأعضاء الادعاءات الموثوقة التي تعلم بها على سبيل الأولوية؛ (ب) سواء كانت الأمم المتحدة قد أحالتها في البداية أو لم تكن قد أحالتها، أن تتعاون مع التحقيقات والملاحقات القضائية الوطنية لتيسير إقامة العدل على النحو الصحيح، أي دون المساس بحقوق أي ضحية أو شاهد في إبلاغ السلطات الوطنية في أي وقت بادعاءات ارتكاب أعمال إجرامية متمثلة في الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

44 - وإنني أقدم معلومات وردت من الدول الأعضاء عن حالة التحقيقات والملاحقات القضائية في كل من القضايا المحالة والمتعاون بشأنها في تقريرني السنوي عن المساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات<sup>(20)</sup>. ولا يتضمن هذا التقرير معلومات عن الادعاءات المتعلقة بأفراد الوحدات العسكرية الوطنية في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام الذين يخضعون، وفقا لمذكرة التفاهم النموذجية التي تنظم المساهمة بأفراد في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/C.5/69/18، الفصل 9)، للولاية القضائية الجنائية الحصرية للدولة التي يحملون جنسيتها. ويمكن الاطلاع على المعلومات الواردة من الدول الأعضاء المساهمة بوحدات عسكرية وطنية في الموقع الشبكي للأمم المتحدة<sup>(21)</sup>.

45 - وفي الفترة ما بين 1 تموز/يوليه 2016 و 30 حزيران/يونيه 2020، أُحيل 19 ادعاء موثوقا يفيد بضلوع موظفين تابعين للأمم المتحدة أو خبراء لها موفدين في بعثات في حالات استغلال وانتهاك جنسيين إلى الدولة التي يحملون جنسيتها. وفي جميع الحالات، قدمت الأمم المتحدة التعاون عندما طلبت ذلك

(20) يتضمن المرفق الأول لتقرير الأمين العام عن المساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات (A/75/217) معلومات عن كل حالة أحالتها المنظمة إلى السلطات الوطنية وحالة الإجراءات التي اتخذتها الدول المعنية، وفقا لقرار الجمعية العامة 63/62. ويتضمن المرفق الثاني لهذا التقرير معلومات عن الحالات التي أبلغت فيها الدول الأعضاء الأمم المتحدة بتحقيقات أجريت في السنوات الأربع الأخيرة.

(21) ترد البيانات المتعلقة بادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين ضمن المعلومات المكتملة لهذا التقرير، المقدمة باللغة الإنكليزية فقط، ويمكن الاطلاع عليها من خلال الرابط التالي: [www.un.org/preventing-sexual-exploitation-and-abuse/content/secretary-generals-reports](http://www.un.org/preventing-sexual-exploitation-and-abuse/content/secretary-generals-reports). ويتضمن الفرع الثالث-ب من هذه المعلومات المكتملة بيانات عن الادعاءات التي تمس أفراد الوحدات العسكرية الوطنية العاملة تحت قيادة الأمم المتحدة، وهي الادعاءات الخاضعة للولاية القضائية الجنائية الحصرية للدول المساهمة بأولئك الأفراد.

السلطات الوطنية المعنية. وأسفر التعاون الذي جرى مؤخراً عن اعتقال موظف سابق يُدعى أنه اغتصب عدة نساء، وتوجيه الاتهام إليه<sup>(22)</sup>.

46 - وإنني أحث الدول الأعضاء على كفالة مساهمة أفراد الأمم المتحدة الذين يمكن أن يكونوا قد تورطوا في أي شكل من أشكال السلوك الإجرامي، بما في ذلك ما يتعلق بالاستغلال والانتهاك الجنسيين، وأكرر أن المنظمة ستتعاون مع السلطات الوطنية في هذا الصدد.

47 - وواصلت مفوضية حقوق الإنسان المتابعة مع الدول الأعضاء التي تقدم قوات أمن غير تابعة للأمم المتحدة تعمل بموجب ولاية من مجلس الأمن لدعم عمليات المساهلة، بما في ذلك عن طريق توفير المعلومات والمشورة التقنية، وتيسير الاتصال بالضحايا، وتصميم تدابير الحماية. غير أن المفوضية لا علم لها بأن إجراءات وطنية أُخذت بشأن الحالات الموثقة في تقاريري عن هذه القوات قد أدت إلى معاقبة الجناة.

## سابعا - التفاعل مع الدول الأعضاء والمجتمع المدني

48 - لا بد من العمل والتنسيق الجماعيين، بما في ذلك على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف، وتبادل الخبرات والتعلم، إذا أردنا، كمجتمع دولي، أن ننجح في القضاء على الاستغلال والانتهاك الجنسيين. ويجدر التنويه بمبادرات مثل توصية لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن إنهاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش الجنسي في مجال التعاون الإنمائي والمساعدة الإنسانية، التي أبدتها اليونيسف ومفوضية شؤون اللاجئين<sup>(23)</sup>. ويُرحَّب أيضاً بعمل فريق التوجيه الشامل لعدة قطاعات بقيادة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية الذي يحدد التقدم المحرز في قطاع المعونة في ضوء التزامات قمة الحماية لعام 2018، وجماعة الممارسة المهنية المعنية بالمساهلة عن العمل التابعة لوزارة خارجية هولندا والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، التي تيسر تبادل المعارف فيما بين المنظمات، فضلاً عن الاستعراضات، مثل استعراض لجنة التنمية الدولية التابعة لمجلس العموم بالمملكة المتحدة بشأن التقدم المحرز في التصدي للاستغلال والانتهاك الجنسيين للجهات المستفيدة من المعونة<sup>(24)</sup>، وتقرير اللجنة المستقلة المعنية بأثر المعونة عن الاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب حفظة السلام الدوليين<sup>(25)</sup>.

49 - وتؤيد الدول الأعضاء الجهود من خلال الاتفاق الطوعي الذي وقعت عليه 103 دول أعضاء. وهو يحدد التزامات الأمم المتحدة والدول الأعضاء الموثقة بما يتجاوز التزاماتها القانونية القائمة، ويظهر الإرادة السياسية لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وتحقيق المساهلة، وتقديم الدعم للضحايا. ويشهد منتدى القادة التابع لي المعني بمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما في عمليات الأمم المتحدة

(22) قام الأمين العام بالإحالة، وفقاً لالتزامه بموجب قرار الجمعية العامة 63/62 بأن يحيل الادعاءات الموثوق بها التي تكشف النقاب عن سلوك إجرامي ارتكبه موظفو الأمم المتحدة وخبرائها الموقدون في بعثات على الدولة المعنية التي يحملون جنسيتها.

(23) منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، الوثيقة OECD/LEGAL/5020.

(24) United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland Parliament, "Sexual exploitation and abuse in the aid sector: next steps inquiry launched" (8 July 2020).

(25) Independent Commission for Aid Impact, "Sexual exploitation and abuse by international peacekeepers" (30 September 2020).

على الالتزام السياسي الفردي لرؤساء الدول والحكومات بتعزيز هذه التدابير. وإنني أحث الدول الأعضاء على النظر في الانضمام إلى كلتا المبادرتين.

50 - وفي تموز/يوليه 2020، عقدت المنسقة الخاصة اجتماعا لممثلي منتدى القادة التابع لي. وخلال الاجتماع، قُدمت معلومات مستكملة عن تنفيذ استراتيجيتي في سياق الجائحة، وعرضت المدافعة عن حقوق الضحايا في الميدان في جمهورية الكونغو الديمقراطية عملها الميداني. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2020، استضافت المدافعة عن حقوق الضحايا إحاطة بعنوان "أصوات من الميدان"، وصف خلالها المدافعون/المدافعات عن حقوق الضحايا في الميدان والمنسقون/المنسقات المختصون المعنيون بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين تعاونهم وتقديمهم والتحديات التي تواجههم في ضوء جائحة كوفيد-19.

51 - وعززت الأمانة العامة تعاونها الثنائي مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة والشركاء على الصعيد الإقليمي من خلال التبادل المنتظم للمعلومات عن الخبرات على المستوى التقني والممارسات الجيدة. وقد أنجزت إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال جمع وتحليل البيانات للمساعدة في إعداد مواد تدريبية متخصصة لقادة الجيش والشرطة بشأن السلوك والانضباط، بما يشمل الاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسيين، لاستخدامها في التدريب السابق للنشر لاستكمال مبادرة برنامج إعداد قادة عمليات حفظ السلام. وفي سياق مبادرة العمل من أجل حفظ السلام، ستعقد الإدارة اجتماعا رفيع المستوى بشأن الممارسات الجيدة التي يجري التماسها من الدول الأعضاء من خلال دراسة استقصائية. وسيُعقد اجتماع ذو صلة على المستوى التقني لمناقشة حلول لدعاوى إثبات الأيوة واستحقاق نفقة الأطفال، مع الاسترشاد بتحليل 226 مطالبة من قبل الإدارة.

52 - وتبادلت إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال الممارسات الجيدة والدروس المستفادة والدعم التقني بشأن السلوك والانضباط، بما في ذلك منهجيات التدقيق في ملفات الموظفين للكشف عن حالات سوء سلوك في عمليات السلام السابقة، ووضع نظم وآليات لإدارة القضايا، وإدارة مخاطر سوء السلوك والتدريب، مع الاتحاد الأفريقي. وتعاونت مفوضية حقوق الإنسان أيضا مع الاتحاد الأفريقي في فرز واختيار الأفراد لعمليات السلام التابعة للاتحاد الأفريقي، وإدارة القضايا المتعلقة بسوء السلوك وانتهاكات حقوق الإنسان والمساءلة عنها، وتقديم المساعدة بشأن تحديد المعايير ووضع السياسات، وتبادل الدروس والممارسات الجيدة. وتهدف هذه الجهود إلى مواصلة المعايير المطبقة على القوات غير التابعة للأمم المتحدة التي ينشرها الاتحاد الأفريقي مع تلك المطبقة على أفراد الأمم المتحدة.

53 - ويوفر مجلسي الاستشاري للمجتمع المدني قناة للاستماع إلى أصوات المجتمع المدني داخل منظومة الأمم المتحدة. وفي عام 2020، تعاون المجلس بانتظام مع مكتب المنسقة الخاصة، ومكتب المدافعة عن حقوق الضحايا، والجهات الفاعلة الأخرى في الأمم المتحدة، من أجل تعزيز المواطنة بين الجهات الفاعلة في المجتمع المدني بشأن الممارسات الجيدة لتعزيز منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما. ويقوم المجلس حاليا بوضع جرد لمبادرات منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين التي تتخذها منظمات أخرى متعددة الأطراف ومنظمات غير حكومية دولية لتحديد المواقع التي تتجلى فيها قيادة الأمم المتحدة والدروس التي ينبغي استخلاصها. ويستعرض المجلس أيضا تأثير آليات المساءلة المدنية على القوات المسلحة.



## ثامنا - التواصل

- 54 - في عام 2020، قادت إدارة التواصل العالمي بدورتين تدريبيتين موجّهتين لحوالي 30 من كبار موظفي الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي ومنظمة حلف شمال الأطلسي لتعزيز قدرتهم على التواصل داخليا وخارجيا بشأن الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وكانت الردود إيجابية، ومن المقرر عقد دورات أخرى في عام 2021.
- 55 - وأعدت الأمانة العامة شريط فيديو عن سبل منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وهو متاح بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست، وكذلك باللغات البرتغالية والسواحيلية والهندية، سيعرض على متن الطائرات التي تنقل الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة لنشرهم في عمليات حفظ السلام.
- 56 - ويثت إذاعة أوكابي التابعة لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية وغيرها من الإذاعات المحلية في جمهورية الكونغو الديمقراطية رسائل عن مساعدة الضحايا والإبلاغ في مختلف المناطق واللغات. وفي هايتي، قامت الإعلانات الإذاعية بالتوعية باليات الإبلاغ، بما في ذلك الخط الساخن، بالتعاون مع مكتب أمين المظالم.
- 57 - وتستخدم المواقع الإلكترونية وغيرها من التكنولوجيات بشكل متزايد لتعزيز التنسيق. ويوفر موقعي الشبكي العام المتعدد اللغات المخصص<sup>(26)</sup> "مركزا جامعا"، مما يعزز الشفافية من خلال نشر جميع الادعاءات التي تعرض على الأمم المتحدة. ولتسهيل تبادل المعلومات بين الموظفين ونفادي ازدواجية الجهود، أطلقت إدارة الدعم العمليتي بوابة للمعارف على شبكة الإنترنت، تشمل قسما عن الاستغلال والانتهاك الجنسيين، جرى تنظيمه على أساس مواضيعي. وقامت اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بتوحيد الموارد والمعلومات للأفرقة القطرية الإنسانية والشبكات المعنية بمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين على موقع شبكي<sup>(27)</sup>، يتضمن لوحة متابعة عالمية لتتبع التقدم المحرز في ضوء خطة اللجنة الدائمة للتعميل بتوفير الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين في مجال الاستجابة الإنسانية على الصعيد القطري، وتيسير الاطلاع على الوثائق القطرية.
- 58 - وفي شباط/فبراير 2020، أطلقت مفوضية شؤون اللاجئين والمجلس الدولي للوكالات الطوعية صندوق التوعية والتواصل المجتمعيين في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، لدعم الجهود التي تقودها المجتمعات المحلية لمساعدة الضحايا على معرفة سبل وأماكن الإبلاغ عن الاستغلال والانتهاك الجنسيين بأمان. ولقد ورد أكثر من 600 طلب، وتلقى 19 مشروعا منحا. وفي كانون الأول/ديسمبر 2020، سعيا لتبسيط الاتصالات الخارجية على نطاق المنظومة بشأن الاستغلال والانتهاك الجنسيين، شكّلت فرقة عمل مشتركة بين الوكالات المعنية بالاتصالات تحت مظلة فريق العمل على نطاق المنظومة المعني بالممارسات المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين، الذي يشترك في رئاسته كل من إدارة التواصل العالمي وصندوق الأمم المتحدة للسكان.
- 59 - ويتوفر باللغة الإنكليزية وقرىبا باللغة الفرنسية تطبيق للتدريب على الهواتف المحمولة لهواتف أبل وأندرويد، أعدته الأمم المتحدة بدعم مجاني من شركة إريكسون. ويوفر هذا التطبيق التدريب على الإنترنت

(26) متاح من خلال الرابط التالي: [www.un.org/preventing-sexual-exploitation-and-abuse](http://www.un.org/preventing-sexual-exploitation-and-abuse).

(27) متاح من خلال الرابط التالي: <https://psea.interagencystandingcommittee.org>.

بشأن منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين لموظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، وسيكون متاحاً لعموم الجمهور.

## تاسعا - عرض عام للبيانات المتعلقة بالادعاءات

60 - بلغ العدد الإجمالي لادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين التي وردت على نطاق منظومة الأمم المتحدة في عام 2020 ما مجموعه 387 ادعاء. ومن بين هذه الادعاءات، كان 66 ادعاء تتعلق بعمليات السلام والبعثات السياسية الخاصة، بالمقارنة مع 80 ادعاء أُبلغ عنها في عام 2019؛ وشمل 91 ادعاء موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها وموظفي الوكالات والصناديق والبرامج، بالمقارنة مع 107 ادعاءات أُبلغ عنها في عام 2019؛ وتعلق 227 ادعاء بموظفين لدى الشركاء في التنفيذ، بالمقارنة مع 174 ادعاء أُبلغ عنها في عام 2019. وأُبلغ عن ثلاثة ادعاءات تتعلق بالاستغلال الجنسي، تورط فيها أفراد من قوة أمن غير تابعة للأمم المتحدة كانت قد نُشرت سابقاً.

## ألف - عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة

61 - أُبلغ عن عدد مجموعه 66 ادعاءً تدعمها معلومات كافية لتبني وقوع عمل واحد على الأقل من أعمال الاستغلال أو الانتهاك الجنسيين ارتكبه شخص واحد على الأقل يمكن تحديد هويته أو وقعت فريسة له ضحية واحدة على الأقل يمكن تحديد هويتها، وتورط فيه أفراد من عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة. ويمثل ذلك انخفاضاً بالمقارنة مع 80 ادعاء أُبلغ عنها في عام 2019 وأقل من متوسط 69 ادعاء أُبلغ عنها سنوياً خلال السنوات العشر الماضية.

62 - ومن بين الادعاءات المبلغ عنها، كان 46 ادعاء، أو ما نسبته 70 في المائة من مجموع الادعاءات المبلغ عنها، يتعلق ببعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى (27) وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (19). وتماثل هذه النسبة تلك التي لوحظت في عام 2018 و عام 2019. ولدى المقارنة مع عام 2019، يمثل ذلك انخفاضاً في عدد الادعاءات المتعلقة ببعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى (41 في عام 2019) وزيادة في عدد الادعاءات المتعلقة ببعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (15 في عام 2019). وكان 19 ادعاء، أو ما نسبته 29 في المائة من العدد الإجمالي، يتعلق بعمليات سلام أخرى (بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان (8)، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي (2)، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (2)، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (1)، وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي (1)، وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة (3)، وبعثة الأمم المتحدة السابقة لتحقيق الاستقرار في هايتي ((2)). أما الادعاء المتبقي (1 في المائة) فيتعلق ببعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، وهي بعثة سياسية خاصة<sup>(28)</sup>.

63 - ويتعلق 40 من بين 66 ادعاء أُبلغ عنها في عام 2020 (60 في المائة) بأحداث وقعت في عام 2019 أو قبل ذلك، من بينها ادعاء واحد في عام 2003. وارتفعت نسبة الادعاءات المتعلقة بأحداث

(28) يمكن الاطلاع على معلومات وتفصيل إضافية عن الادعاءات، بما في ذلك المرحلة التي بلغتها التحقيقات بشأنها، من خلال الرابط التالي: <https://conduct.unmissions.org/sea-data-introduction>.

وقعت في عام 2019 وما قبلها إلى نحو 70 في المائة بالنسبة لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وتمثل الادعاءات الـ 26 المتعلقة بأحداث وقعت في عام 2020 أدنى عدد من الادعاءات المتعلقة بسنة الإبلاغ منذ بدء تجميع هذه البيانات في عام 2010.

64 - وانخفض عدد الضحايا المزعومين الذين تم التعرف عليهم (68) والجناة (68) في عام 2020، وهو يمثل أدنى عدد في كلتا الفئتين في السنوات الخمس الماضية. وتتعلق جميع الادعاءات تقريبا بضحية واحدة وجان واحد، مقارنة بعامي 2019 و 2018، عندما شملت الادعاءات 92 ضحية و 106 جناة، و 112 ضحية و 108 جناة، على التوالي. وانخفضت نسبة الضحايا من الأطفال إلى أقل من 20 في المائة للمرة الأولى. وفي عام 2020 أيضا، تعلق 20 ادعاء (30 في المائة) بأعمال انتهاك جنسي وتعلق 46 ادعاء باستغلال جنسي، مما يجعل نسبة الادعاءات المتصلة بالانتهاك الجنسي في عام 2020، كما في عام 2019، أدنى نسبة منذ عام 2010. وفي عام 2020، كان هناك 37 ادعاء صاحبته دعاوى لإثبات الأبوة.

65 - ويتزامن انخفاض عدد الادعاءات المبلغ عنها في عام 2020 مع انخفاضات مماثلة في عدد الأفراد المدنيين والعسكريين، ولكن حدثت زيادة طفيفة في الادعاءات المتعلقة بأفراد الشرطة، مع توافر البيانات التالية لكل فئة من الأفراد:

(أ) الادعاءات المتعلقة بموظفين مدنيين، وموظفين دوليين أو معيّنين محليا، وموظفين عاملين لدى المتعاقدين في عدة بعثات لحفظ السلام وبعثات سياسية خاصة (18 ادعاء في عام 2020، بالمقارنة مع 25 في عام 2019 و 13 في عام 2018 و 11 في عام 2017)؛

(ب) الادعاءات المتعلقة بأفراد عسكريين (41 في عام 2020، بالمقارنة مع 49 في عام 2019 و 39 في عام 2018 و 41 في عام 2017). ويتعلق 24 (59 في المائة) من الادعاءات الـ 41 التي وردت في عام 2020 بأفراد عسكريين في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، رغم أن 17 من الادعاءات التي تخص بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشمل أفراداً عسكريين (71 في المائة) تتعلق بأحداث وقعت في عام 2019 أو قبل ذلك؛

(ج) الادعاءات المتعلقة بأفراد شرطة أو غيرهم من الأفراد المقدمين من الحكومات، بخلاف الأفراد العسكريين (سبعة ادعاءات في عام 2020، مقارنة بستة في عام 2019 وبأربعة في عام 2018 و 11 في عام 2017).

66 - وظلت نسبة الادعاءات المثبتة بعد استكمال التحقيقات ثابتة إلى حد ما على مر السنين، حيث كانت نسبة 40 في المائة تقريبا من الادعاءات مدعومة بأدلة ونسبة 60 في المائة منها غير مدعومة بأدلة. وأنجزت الأمم المتحدة التحقيقات التي أجرتها في الادعاءات التي وردت عام 2019 أو قبل ذلك، باستثناء أربعة ادعاءات أُبلغ عنها في عام 2019، حيث لا تزال الجهود التي يبذلها مكتب خدمات الرقابة الداخلية جارية لاستكمال التحقيقات في الادعاءات التي أُبلغ عنها في أواخر عام 2019.

67 - ولم ترد بعد معلومات كاملة عن التحقيقات التي أجرتها الدول الأعضاء بشأن 78 ادعاء تتعلق بأفراد عسكريين أُبلغ عنها في عام 2019 أو قبل ذلك، وهي تحديدا 20 ادعاء وردت في عام 2019

و 58 ادعاء وردت في عام 2018 أو قبل ذلك، وينتظر ورود معلومات من دولة عضو واحدة بشأن 25 ادعاء. وفيما يتعلق أيضاً بالادعاءات المتعلقة بأفراد عسكريين أو أفراد شرطة والتي أثبتت التحقيقات صحتها، لم ترد بعد معلومات عن تدابير المساءلة التي اتخذتها الدول الأعضاء بشأن 51 ادعاء أُبلغ عنها في عام 2019 أو قبل ذلك. غير أن بعض البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة، عقب مزيد من التعاون، ما فتئت تقدم معلومات عن نتائج التحقيقات و/أو تدابير المساءلة المتخذة بشأن عدد من المسائل المعلقة.

## باء - كيانات الأمم المتحدة (غير عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة) وشركاؤها في التنفيذ

68 - في عام 2020، أُبلغ عن 91 ادعاء تتعلق بموظفي الوكالات والصناديق والبرامج، بالمقارنة مع 107 في عام 2019<sup>(29)</sup>. ومن بين 91 ادعاء، يتعلق 19 ادعاء بعام 2020 ويتعلق 25 ادعاء بسنوات سابقة، ولم يعرف تاريخ وقوع 47 حادثاً أُبلغ عنها. وانخفضت ادعاءات الانتهاك الجنسي من 38 في عام 2019 إلى 17 في عام 2020، وانخفض عدد الأطفال الضحايا من 38 في عام 2019 إلى 15 في عام 2020. وفيما يتعلق بحالة الادعاءات، ثبتت صحة سبعة ادعاءات، وكانت تسعة ادعاءات غير مدعومة بأدلة، و 35 قيد التحقيق، و 21 في مرحلة التقييم الأولي، وثمة ادعاء واحد يُحدّد لاحقاً، وأقل ملف التحقيق في 18 ادعاء. وأقل ملف التحقيق في الادعاءات الـ 18 بسبب عدم وجود أدلة و/أو فصل الجناة المزعومين عن الكيان بناء على مبادرتهم أو بمبادرة من الكيان بسبب سوء سلوك آخر. ومن أصل 107 ادعاءات أُبلغ عنها في عام 2019، لا يزال 18 ادعاء قيد التحقيق، وثبتت صحة 16 ادعاء، وكان 20 ادعاء غير مدعوم بأدلة، وسبعة ادعاءات في مرحلة التقييم الأولي، وأقل ملف التحقيق في 46 ادعاء.

## جيم - الادعاءات المتعلقة بموظفي الشركاء في التنفيذ

69 - في عام 2020، أُبلغ عن 227 ادعاء تتعلق بموظفي الشركاء في التنفيذ الذين لا يخضعون لسلطة الأمم المتحدة، بالمقارنة مع 174 ادعاء في عام 2019. وسُجلت زيادة كبيرة في ادعاءات الاستغلال الجنسي، فارتفع عددها من 39 في عام 2019 إلى 63 في عام 2020.

## دال - القوات غير التابعة للأمم المتحدة

70 - في عام 2020، تلقت الأمم المتحدة ثلاثة ادعاءات بالاستغلال الجنسي تورط فيها ثلاثة رجال من قوات أمن مختلفة غير تابعة للأمم المتحدة: ادعاءان يتعلقان ببعثة الدعم الدولية السابقة بقيادة أفريقية في جمهورية أفريقيا الوسطى، وادعاء واحد يتعلق ببعثة الاتحاد الأوروبي العسكرية للمساهمة في جمهورية أفريقيا الوسطى، وهو ما يمثل زيادة في الادعاءات منذ عام 2019 (عندما أُبلغ عن ادعاء واحد فيما يتعلق ببعثة الدعم الدولية بقيادة أفريقية في جمهورية أفريقيا الوسطى). ويشمل كل ادعاء ضحية أنثى واحدة من جمهورية أفريقيا الوسطى، ويتضمن ادعاءان دعاوى بإثبات الأبوة. وتبين لمفوضية حقوق الإنسان أن المعلومات مدعومة بأدلة مثبتة في حالتين، وموثوق بها في حالة أخرى، ولكنها لم تستطع الانتهاء من التحقيق بسبب عدم التعاون. وقد أُحيلت كل حالة إلى الدولة العضو المعنية للتحقيق فيها وتقوم مفوضية حقوق الإنسان بمتابعتها.

(29) سُجّل 12 ادعاء إضافياً في عام 2019، بالإضافة إلى الادعاءات الـ 95 التي أُشير إليها في الوثيقة A/74/705، حيث كشف النقيب عن أعمال استغلال وانتهاك جنسيين حدثت في عام 2018 خلال التحقيقات التي أنجزت في عام 2020.

**عاشرا - استنتاجات**

71 - على الرغم من التحديات المرتبطة بجائحة كوفيد-19، لم يفتر عزم الأمم المتحدة والتزامها بوضع حقوق وكرامة الضحايا في صميم جهودها الرامية إلى القضاء على الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وأدت آليات التنسيق المؤسسية إلى تعميم الجهود الرامية إلى مواجهة هذه السلوكيات المرفوضة في جميع أركان المنظمة، ومن المسلّم به بوضوح أن المساعدة تبدأ من القمة. وقد تعززت الشراكات مع الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى والمجتمع المدني، وسيتواصل تعزيزها، لأن هذه التحديات مطروحة أمام الجميع.

72 - ويتطلب منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين من جميع الجهات الفاعلة الدولية التحلي باليقظة الدائمة، وتبادل أفضل الممارسات والحلول المبتكرة. ويجب علينا أن نكثف الجهود الرامية لمعالجة الفوارق في السلطة وأوجه عدم المساواة التي تكمن في جوهر هذا السلوك الذي لا يغتفر. ويجب أن نوسع نطاق عملنا لترسيخ ثقافة تكافؤ أولئك الذين ينددون بالاستغلال والانتهاك الجنسيين، وتُعاقب الجناة، وتزيد التركيز على عوامل الخطر. ولن نتوانى في جهودنا.

73 - يوصي الأمين العام الجمعية العامة بأن تحيط علماً بهذا التقرير.